الرقم: ۲۳/۱ التاريخ: ۲۰۲۳/۱/۱م

الموضوع : اعتماد

جمعية التنمية الأهلية بالخليج

المملكة العربية السعودية جمعية التنمية الأهلية بالخليج مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ٣٣٦٤ تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية ببريدة

# سياسة

## "تعارض المالح"

لجمعية التنمية الأهلية بالخليج تم الاعتماد في محضر اجتماع مجلس الإدارة رقم ۲۳/۰۱ بتاريخ ۲۰۲۳/۱/۱



الرقم: ۲۳/۱ التاريخ: ۲۰۲۳/۱/۱ الموضوع: اعتماد

المملكة العربية السعودية جمعية التنمية الأهلية بالخليج مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ٣٣٦٤

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية ببريدة

جمعية التنمية الأهلية بالخليج

تمهيد

تحترم اللجنة خصوصية كل شخص يعمل لصالحها، وتعد ما يقوم به من تصرفات خارج

إطار العمل ليس من اهتمامها، إلا أنَّ اللجنة ترى أن المصالح الشخصية لمن يعمل لصالحها أُثناء ممارسة أي أنشطة اجتماعية ، أو مالي، أو غيرها، قد تتداخل، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، مع موضوعيته، أو ولائه لللجنة مما قدُ ينشأُ معه تعارض في المصالح.

تؤمن اللجنة بقيمها ومبادئها المتمثلة في النزاهة والعمل الجماعي والعناية والمبادرة والإنجاز وتأتي سياسة تعارض المصالح الصادرة عن اللجنة؛ لتعزيز تلك ألقيم وحمايتها، وذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح اللجنة على أداء واجباته تجاه اللجنة، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب اللجنة.

### نطاق وأهداف السياسة:

- أ. مع عدم الإخلال بما جاء في التشريعات والقوانين المعمول بها في المملكة العربية السعودية التي تحكم تعارض المصالح، ونظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، واللائحة الأساسية لللجنة، تأتي هذه السياسة استكمالا لها، دون أن تحل محلها.
- ٢. تطبق هذه السياسة على كل شخص يعمل لصالح اللجنة، ويشمل ذلك أعضاء اللجنة العمومية وأعضاء مُجلس الإدارة ، وأعضاء اللجان المنبثقة من مجلس الإدارة، ومديري اللجنة التنفيذيين ،وجميع موظفيها و متطوعيها.
- ٣. يشمل تعارض المصالح، ما يتعلق بالأشخاص أُنفسهم المذكورين في الفقرة السابقة و مصالح أي شخص آخر تكون لهم علاقة شخصية بهم، و يشمل هؤلاء الزوجة، الأبناء، الوالدين، الأشقاء، أو غيرهم من أُفراد العائلة.
- <sup>5</sup>. تعد هذه السياسة جزءًا لا يتجزأ من الوثائق التي تربط اللجنة بالأشخاص العاملين لصالحها سواء كانت تلك الوثائق قرارات تعيين أو عقود عمل.
- تضمن اللجنة العقود التي تبرمها مع استشارييها الخارجيين أو غيرهم، نصوصاً تنظم تعارض المصالح بما يتفق
  مع أحكام هذه السياسة.
- ٦. تهدف هذه السياسة إلى حماية اللجنة وسمعتها ومن يعمل لصالحها من أي أشكال تعارض المصالح السلبية التي قد تنشأ بسبب عدم الإفصاح.



الرقم: ٢٣/١ التاريخ: ١/١/١٢١م

الموضوع: اعتماد

جمعية التنمية الأهلية بالخليج

المملكة العربية السعودية جمعية التنمية الأهلية بالخليج مسجلة بالمركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى رقم ٤٣٢٦

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية ببريدة

#### مسئوليات وصلاحيات مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية الخاصة بسياسة تنظيم تعارض المصالح

- أ. إدارة تعارض المصالح أحد الاختصاصات الرئيسة لمجلس الإدارة.
- 7. يجوز للمجلس تكوين لجان محددة او تكليف احد لجانه المنبثقة من المجلس للنظر في المسائل التي من المحتمل أن تنطوي على تعارض مصالح مع مراعاة متطلبات استقلالية تلك اللجان.
- ٣. لا يكون الشخص في حالة تعارض مصالح إلا اذا قرر مجلس إدارة اللجنة فيما يخص تعاملات اللجنة مع الغير أو تعاملات أعضاء المجلس وكبار التنفيذيين في اللجنة أن الحالة تنضوي على تعارض مصالح، وتكون صلاحية القرار مع المسؤول التنفيذي بخصوص باقى موظفى اللجنة.
- ٤. يجوز لمجلس الإدارة وفق السلطته التقديرية أن يقرر 🗀 بشأن كل حالة على حدة 🗋 الاعفاء من المسئولية عند تعارض المصالح الذي قد ينشأ عرضا من حين لآخر في سياق نشاطات الشخص وقراراته المعتادة، أو الذي قد ينشأ في سياق عمله مع اللجنة، سواء ما يتعلق بمصالح مالية أو بمصالح تعيقه عن القيام بواجبه في التصرف على أكمل وجه بما يتوافق مع مصالح اللجنة.
- ٥. عندما يقرر مجلس الإدارة أن الحالة تعارض مصالح، يلتزم صاحب المصلحة المتعارضة بتصحيح وضعه وبجميع الإجراءات التي يقررها مجلس الإدارة وإتباع الاجراءات المنظمة لذلك.
- 7. لمجلس إدارة اللجنة صلاحية إيقاع الجزاءات على مخالفي هذه السياسة، ورفع القضايا الجنائية والحقوقية للمطالبة بالأضرار التي قد تنجم عن عدم التزام جميع ذوي العلاقة بها.
- ٧. مجلس الإدارة هو المخول في تفسير أحكام هذه السياسة على أن لا يتعارض ذلك مع الانظمة السارية واللائحة الأساسية لللجنة وأنظمة الجهات المشرفة.
  - $^{\Lambda}$ . يعتمد مجلس الإدارة هذه السياسة، ويبلغ جميع موظفى اللجنة وتكون نافذة من تاريخ الإبلاغ.
  - ٩. يتولى مجلس الإدارة التأكد من تنفيذ هذه السياسة والعمل بموجبها وإجراء التعديلات اللازمة عليها.

## حالات تعارض المصالح

- · لا يعنى وجود مصلحة لشخص يعمل لصالح اللجنة في أي نشاط يتعلق سواء بشكل مباشر أو غير مباشر . باللجنة، قيام تعارض في المصالح بين الطرفين ولكن قد ينشأ تعارض المصالح عندما يطلب ممن يعمل لصالح اللجنة أن يبدى رأيا، أو يتخذ قرارا، أو يقوم بتصرف لمصلحة اللجنة، وتكون لديه في نفس الوقت إمَّا مُصلحة تتعلق بشكل مباشر أو غير مباشر بالرأى المطلوب منه إبداؤه، أو بالتصرف المطلوب منه اتخاذه أو أن يكون لديه التزام تجاه طرف آخر غير اللجنة يتعلق بُهذا الرأى أو القرار أو التصرف .إذ تنطوي حالات تعارض المصالح على انتهاك للسرية، وإساء ة لاستعمال الثقة، وتحقيق لمكاسب شخصية، وزعزعة للولاء لللجنة.
  - هذه السياسة تضع امثلة لمعايير سلوكية لعدد من المواقف إلا أنها بالضرورة لا تغطى جميع المواقف الأخرى المحتمل حدوثها، ويتحتم على كل من يعمل

الرقم: ٢٣/١ التاريخ: ١/١/٣٢مم

الموضوع: اعتماد



جمعية التنمية الأهلية بالخليج

المملكة العربية السعودية جمعية التنمية الأهلية بالخليج مسجلة بالمركز الوطنى لتنمية القطاع غير الربحى رقم ٣٣٦٤

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية ببريدة

أخري.

لصالح اللجنة التصرف من تلقاء أنفسهم بصورة تتماشى مع هذه السياسة، وتجنب ما قد يبدو أنه سلوك يخالف هذه السياسة ومن الامثلة على حالات التعارض ما يلي:

- ينشأ تعارض المصالح مثلا في حالة أن عضو مجلس الإدارة أو عضو أي لجنة من لجانه أو أي من موظفي اللجنة مشارك افي أو له صلة بأي نشاط، أو له مصلحة شخصية أو مصلحة تنظيمية أو مهنية في أي عمل أو نشاط قد يؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على موضوعية قرارات ذلك العضو أو الموظف أو على قدراته في تأدية واجباته ومسئولياته تجاه اللجنة.
- ينشأ التعارض في المصالح أيض افي حالة أن عضو مجلس الإدارة أو أحد كبار التنفيذيين يتلقى أو يحصل على مكاسب شخصية من أي طرف آخر سواء كان ذلك بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مستفيد ا من موقعة ومشاركته في إدارة شؤون اللجنة.
- قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال الاستفادة المادية من خلال الدخول في معاملات مادية بالبيع أو الشراء أو التأجير لللجنة.
  - ايضا قد ينشأ التعارض في المصالح من خلال تعيين الأبناء أو الأقرباء في الوظائف أو توقيع عقود معهم
- من إحدى صور تعارض المصالح تكون في حال ارتباط من يعمل لصالح اللجنة في جهة أخرى ويكون بينها تعاملات مع اللجنة.
  - الهدايا والإكراميات التي يحصل عليها عضو مجلس الإدارة أو موظف اللجنة من أمثلة تعارض المصالح.
- الاستثمار أو الملكية في نشاط تجاري أو منشأة تقدم خدمات أو تستقبل خدمات حالية من اللجنة او تبحث عن التعامل مع اللجنة.
- إفشاء الأسرار أو إعطاء المعلومات التي تعتبر ملكا خاصا لللجنة، والتي يطلع عليها بحكم العضوية أو الوظيفة، ولو بعد تركه الخدمة.
- قبول أحد الأقارب لهدايا من أشخاص أو جهات تتعامل مع اللجنة بهدف التأثير على تصرفات العضو أو الموظف باللجنة قد ينتج عنه تعارض المصالح.
- تسلم عضو مجلس الإدارة أو الموظف أو أحد أفراد عائلته من أي جهة لمبالغ أو أشياء ذات قيمة بسبب تعامل تلك الجهة مع اللجنة أو سعيها للتعامل معها.
  - قيام أي جهة تتعامل أو تسعى للتعامل مع اللجنة بدفع قيمة فواتير مطلوبة من الموظف أو أحد أفراد عائلته.
- استخدام أصول وممتلكات اللجنة للمصلحة الشخصية من شأنه أنُ يظهر تعارضاً في المصالح فعليا أو محتملا، كاستغلال أوقات دوام اللجنة، أو مُوظفيها، أو معداتها، أو منافعها لغير مصالح اللجنة أو أهدافها، أو إساءة استخدام المعلومات المتحصلة من خلال علاقة الشخص باللجنة ؛ لتحقيق مكاسب شخصية، أو عائلية، أو مهنية، أو أيُّ مصالح



الموضوع : اعتماد جمعية التنمية الأهلية بالخليج

الرقم: ٢٣/١

التاريخ: ١/١/٣٢ ٢م

المملكة العربية السعودية جمعية التنمية الأهلية بالخليج مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

رقم ٣٣٦٦ تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية ببريدة

#### الالتزامات

على كل من يعمل لصالح اللجنة أن يلتزم بالتالي:

- الإقرار على سياسة تعارض المصالح المعتمدة من اللجنة عند الارتباط باللجنة
- الالتزام بقيم العدالة والنزاهة والمسؤولية والأمانة وعدم المحاباة أو الواسطة أو تقديم مصلحة النفس أو
  الآخرين على مصالح اللجنة.
- عدم الاستفادة بشكل غير قانوني ماديا أو معنويا هو أو أي من أهله وأصدقائه ومعارفه من خلال أداء عمله
  لصالح اللجنة .
  - تجنب المشاركة في اتخاذ القرارات التي تؤدي لتعارض مصالح أو توحى بذلك
    - تعبئة نموذج اللجنة الخاص بالإفصاح عن المصالح سنويا.
- الإفصاح لرئيسه المباشر عن أي حالة تعارض مصالح أو شبهة تعارض مصالح طارئة سواء كانت مالية أو غير مالية.
  - الإبلاغ عن أي حالة تعارض مصالح قد تنتج عنه أو هن غيره ممن يعمل لصالح اللجنة.
  - تقديم ما يثبت إنهاء حالة تعارض المصالح، في حال وجوده، أو في حال طلب اللجنة ذلك.

## متطلبات الإفصاح

- ل. يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذيين وغيرهم من الموظفين والمتطوعين التقيد التام بالإفصاح
  لللجنة عن الحالات التالية، حيثما انطبق، والحصول على موافقتها في كل حالة، حيثما اقتضت الحاجة، سواء
  انطوت على تعارض فعلى أو محتمل للمصالح أم لا.
- ٢. يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظائف يشغلونها، أو ارتباط شخصي لهم مع لجنة أو مؤسسة خارجية، سواء كانت داخل المملكة أم خارجها.
- ٣. يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية حصص ملكية لهم في المؤسسات الربحية.
- <sup>3</sup>. يتعين على أعضاء مجلس الإدارة والمسؤول التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح عن أية وظيفة أو مصلحة مالية أو حصة ملكية تخص أي من أفراد أسرهم )الوالدان والزوجة/الزوجات/الزوج والأبناء/البنات( في أية جمعيات أو مؤسسات ربحية تتعامل مع اللجنة أو تسعى للتعامل معها.
- م. يتعين على كل أعضاء مجلس الإدارة والمسؤولين التنفيذي وغيرهم من الموظفين والمتطوعين الإفصاح لللجنة والمحصول على موافقتها على أية حالة يمكن أن تنطوي على تعارض محظور في المصالح. وتخضع جميع هذه الحالات للمراجعة والتقييم من قبل مجلس إدارة من في المحلف ا

اللجنة واتخاذ القرار في ذلك. عند انتقال الموظف إلى وظيفة رئاسية في اللجنة أو إلى وظيفة في إدارة أخرى أو غير ذلك من الوظائف التي ربما تنطوي على

تعارض في المصالح، ربما يتعين على الموظف إعادة تعبئة نموذج تعارض المصالح



الرقم: ۲۳/۱ التاريخ: ۲۰۲۳/۱/۱ الموضوع: اعتماد



جمعية التنمية الأهلية بالخليج

المملكة العربية السعودية جمعية التنمية الأهلية بالخليج مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ٣٣٦٤

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية ببريدة

وأخلاقيات العمل وبيان الإفصاح في غضون ٣٣ يوما من تغيير الوظيفة. كما تقع على عاتق الرئيس المباشر للموظف مسؤولية التأكد من قيام الموظف بتعبئة استمارة الإفصاح على نحو تام.

٦. يعرض التقصير في الإفصاح عن هذه المصالح والحصول على موافقة اللجنة عليها المسؤول التنفيذي وغيره من الموظفين والمتطوعين للإجراءات التأديبية طبقا لنظام العمل والتنمية الاجتماعية في المملكة العربية السعودية واللائحة الأساسية في اللجنة .

## تقارير تعارض المصالح

- أ. تودع جميع نماذج إفصاح أعضاء مجلس الإدارة لدى الإدارة التنفيذية.
- ٢. تودع جميع نماذج إفصاح موظفي أو متطوعي اللجنة لدى وحدة الموارد البشرية والمتطوعين.
- ٣. ي قدم مراجع حسابات اللجنة الخارجي تقريراً خاصاً بالأعمال والعقود المبرمة لصالح اللجنة والتي تنطوي على مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لعضو المجلس، حال طلب رئيس مجلس الإدارة، ويضمن ذلك مع تقريره السنوى لأداء اللجنة الذي يقدمه لللجنة العمومية.
- ك. تصدر الإدارة المخولة بالمراجعة الداخلية تقريرا سنوياً يعرض على مجلس الإدارة يوضح تفاصيل الأعمال أو
  العقود التي انطوت على مصلحة لموظفى اللجنة وفقا لنماذج الإفصاح المودعة لديها.

حيث إن هذه السياسة تعد جزءا لا يتجزأ من الوثائق التي تربط اللجنة بالأشخاص العاملين لصالحها، فإنه لا يجوز مخالفة أحكامها والالتزامات الواردة بها.

تعهد وإقرار
أقر وأتعهد أنا وبصفتي
بأنني قد اطلعت على سياسة تعارض المصالح الخاصة بـ "اسم اللجنة"، وبناء عليه أوافق وأقر وألتزم بما فيها وأتعهد
بعدم الحصول على أي مكاسب أو أرباح شخصية بطريقة مباشرة أو مباشرة مستفيدا من موقعي كعضو مجلس
إدارة أو موظف في اللجنة وبعدم استخدام أي معلومات تخص اللجنة أو أصولها أو مواردها لأغراضي الشخصية أو
أقاربي أو أصدقائي أو استغلالها لأي منفعة أخرى.
التوقيع
التاريخ/ هـ
الموافق/م



المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بالخليج

مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي

رقم ٤٣٢٦ تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية ببريدة



التاريخ: ١/١/٣٢مم الموضوع: اعتماد

الرقم: ٢٣/١

ملحق (١): نموذج إفصاح مصلحة

هل تملك أيّ مصلحةً ماليةً في أيّ لجنة أو مؤسسة ربحية تتعامل مع اللجنة ؟

¥ نعم

هل يملك أيٌ فردٍ من أفراد عائلتك أيّ مصلحةً ماليةً في أيّ لجنة أو مؤسسة ربحية تتعامل مع اللجنة؟

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فأنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بتملك أيّ عمل تجاري أو وجود مصلحة مالية في أيّ أعمال تجارية من قبلك أو من قبل أيّ من أفراد عائلتك.

		2	ليلادي	الإصدارا،	تاريخ	هجري	الإصداراا	تاريخ				
المصلحة المالية الإجمالية (٪)	هل ترتبط الشركة بعلاقة عمل مع اللجنة؟	هل حصلت على موافقة اللجنة؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	رقم السجل أو رخصة العمل	المدينة	نوع النشاط	اسم النشاط

هل تتقلد منصبًا (مثل منصب عضو في مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو تشارك في أعمال أو أنشطة أو لديك عضوية لدى أيِّ جهة أخرى غير اللجنة

نعم

هل يتقلد أي من أفراد أسرتك (الوالدان/الزوجة/الزوجات/الزوج/الأبناء والبنات) منصبًا (مثل منصب عضو في ـ مجلس إدارة أو لجنة أو أي جهة أخرى) أو يشارك في أعمال أو أنشطة أو لديه عضوية في أيِّ جهة أخرى غير اللجنة؟ نعم

في حالة الإجابة بنعم على أي من الأسئلة السابقة، فأنه يجب عليك الإفصاح عن التفاصيل الخاصة بشغل أي منصب و / أو المشاركة في أيّ أعمال خارجية (مع شركاء اللجنة، الحكومة أو القطاع الخاص) من قبلك أو من قبل أيّ من أفراد عائلتك.

هل تتحصل على مكاسب مالية نظير توليك هذا المنصب؟	المنصب	صاحب المنصب	هل حصلت على موافقة اللجنة؟	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع اللجنة؟	المدينة	نوع الجهة	اسم الجهة

هل قدمت لك أو لأي أحد من أفراد عائلتك هدية أو أكثر من جهة خارج اللجنة ولها صلة حالية أو مستقبلية باللجنة



الرقم: ۲۳/۱ التاريخ: ۲۰۲۳/۱/۱

الموضوع: اعتماد



المملكة العربية السعودية جمعية التنمية الأهلية بالخليج مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي رقم ٣٢٦٤

تحت إشراف مركز التنمية الاجتماعية ببريدة

جمعية التنمية الأهلية بالخليج

في حالة الإجابة بنعم على السؤال السابق، فإنه يجب عليك الإفصاح عن تفاصيل الهدية عند قبولها من قبلك أو من قبل أيِّ من أفراد عائلتك.

				تاريخ تقديم الهدية		تاريخ تقديم الهدية					
				الميلادي		الهجري					
قيمة الهدية تقديريا	نوع اڻهدية	هل ترتبط الجهة بعلاقة عمل مع اللجنة؟	هل قبلت اڻهدية؟	السنة	الشهر	اليوم	السنة	الشهر	اليوم	الجهة	اسم مقدم الهدية

لح المعتمدة من اللجنة .	ماشية مع سياسة تعارض المصا	لعلومات أعلاه محدثة وصحيحة ومت	أقرأنا الموقع أدناه أنا جميع ا
التوقيع :	التاريخ:	المسمى الوظيفي :	الاسم:

